إجابات أختبر معلوماتي

السؤال الأول:

أبين المقصود بكل من: اللباس العورة.

اللباس: ما يغطي جسم الإسان أو جزءاً منه.

العورة: هي كل ما يجب على الإنسان أن يستره من جسمه أمام من لا يجوز له النظر إليه.

السؤال الثاني:

أعدد حكمة مشروعيّة اللباس.

صيانةٌ للأجساد، وستر العورة، وتكريم الإنسان، وإظهاراً لنعم الله.

السؤال الثالث:

أذكر دليلاً على مشروعية اللباس في الإسلام.

قالَ تَعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [الأعراف:٢٦].

السؤال الرابع:

أعدد شرطين من شروط اللباس.

1. أن يكون اللباس ساتراً للعورة.
2. أن لا يكون اللباس مما يصف جسم الإنسان.

السؤال الخامس:

أذكر أهمية اللباس كما تدلّ عليها النصوص الآتية:

أ . قالَ تَعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗا ﴾.

ب. قالَ تَعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تُسۡلِمُونَ ﴾.

ج . قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَن كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِن كِبْرٍ، قالَ رَجُلٌ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أنْ يَكونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ونَعْلُهُ حَسَنَةً، قالَ: إنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ».

أ- ستر لعورة الإنسان.

ب- تكريم للإنسان وصيانة للأجساد من كل ما يؤذيها.

ج- إظهار نعمة الله تعالى وشكره.

السؤال السادس:

أبين الحكم الشرعي (يجوز لا يجوز) في الحالات الآتية مع التعليل:

أ- وضع سعيدٌ وشماً على يده.

لا يجوز؛ فلا تكون الزينة بشيء محرم؛ كالوشم، مما يسبب ضرراً لجسم الإنسان.

ب- أرتدي ملابس رثة كي أظهر تواضعي للناس.

لا يجوز؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده"، فهي إظهار لنعمة الله وشكراً عليها.

ج- لبس رجل خاتماً من الذهب.

لا يجوز؛ فلبس الذهب محرم على الرجال.

د- خرجت امرأة إلى العمل بملابس ضيقة.

لا يجوز؛ فلا ينبغي للباس المرأة أن يكون مما يصف جسمها، أو ضيقاً ملتصقاً بأعضائها.